بسم الله الرحمن الرحيم

مقدم التقرير

غسان مشعان ابراهيم

جامعة الامام جعفر الصادق

كلية القانون

قسم القانون

المادة

الانظمة السياسية

موضوع التقرير

الديمقراطية النيابية (النظام النيابي)

دكتور المادة

مالك دحام

الموضوع : الديمقراطية النيابية (النظام النيابي)

الديمقراطية النيابية أن الشعب -وهو صاحب السيادة- لا يقوم بنفسه بممارسة السلطة التشريعية، وإنما يعهد بها إلى نواب عنه ينتخبهم لمدة معينة، وينيبهم عنه في ممارسة هذه السلطة باسمه. فالبرلمان في الديمقراطية النيابية هو الممثل للسيادة الشعبية وهو الذي يعبر عن إرادة الشعب، من خلال ما يصدره من تشريعات أو قوانين.
يقصد بالديمقراطية النيابية ان يختار الشعب اشخاصا ينوبون عنه في مباشرة مظاهر السيادة ولفترة محددة ويطلق على هؤلاء اصطلاحا (النواب)
اولاً: التطور التاريخي للنظام النيابي
نشأ هذا النظام تاريخيا في إنجلترا وفرنسا، ثم انتقل منهما إلى الدول الأخرى كما حدث فيه تطور كبير في تفصيلاته، فمن

المبادئ الحديثة التي صاحبت تطبيق هذا النظام أن النواب لا يعتبرون ممثلين للأقاليم التي ينتخبون عنها لكنهم يمثلون الأمة في مجموعها، أي أن البرلمان في مجموعه وكوحدة يمثل الأمة في مجموعها وكوحدة. وقد ظهر اتجاه ينادي بضرورة إدخال آراء الشعب بين الحين والحين حتى مع وجود المجلس النيابي المنتخب وإدخال هذه الطرق على الديمقراطية النيابية هو الذي يجعلها ديمقراطية شبه مباشرة.
كان من مقتضى هذا المبدأ استقلال النواب في مواجهة الناخبين وعدم وجود ما يلزم مهم قانونا بمراعاة مصالح وآراء ناخبي دائرتهم ولا بتقديم حساب عن أعمالهم. والواقع أن إقرار هذا المبدأ من الناحية القانونية ترتب عليه نوع من "الاستبداد البرلماني" بسبب استقلال كل نائب عن هيئة الناخبين في دائرته مما يتجافى مع فكرة الديمقراطية الأساسية. ولذلك فقد ظهر اتجاه جديد ينادي بضرورة إدخال بعض الطرق التي تضمن للشعب أن يتدخل بنفسه بين الحين والحين حتى مع وجود المجلس النيابي المنتخب وإدخال هذه الطرق على الديمقراطية النيابية هو الذي يجعلها ديمقراطية شبه مباشرة.
ثانياً: خصائص النظام النيابي • وجود برلمان منتخب
من اجل أن يتمتع البرلمان بصفته التشريعية لابد أن يكون منتخب من قبل الشعب لان البرلمان هو صاحب الاختصاص الأصيل في التشريع وهنا يكمن دور الشعب الهام في تكوين البرلمان عن طريق الانتخاب .وهنا يمكننا القول بان وجود البرلمان المنتخب هو أساس النظام النيابي الديمقراطي او انه تشكل عن طريق الانتخاب إلا انه

في بعض الأحيان قد يتشكل البرلمان عن طريق الانتخاب والتعيين في آن واحد وفي هذه الحالة يجب أن يكون عدد أعضاء البرلمان المنتخبين أكثر من عدد الأعضاء المعينين سواء ان ذلك في نظام المجلس الواحد أو المجلسين ذلك أن المجلس المنتخب هو الذي يحق
له التعبير عن الإرادة العامة للشعب
• النائب يمثل الامة

تشكل الديمقراطية النيابية تجسيدا لمبدأ سيادة الامة فالنائب لا يمثل ناخبيه بل يمثل الامة جمعاء وقد جاء هذا المبدأ بعد قيام الثورة الفرنسية عام 1798.

• نيابة البرلمان عن الامة مؤقتة بما ان البرلمان يتولى التعبير عن الارادة العامة للأمة يتوجب ان
تكون مدة النيابة محددة بفترة زمنية ينص عليها دستور الدولة.
ان الغاية والهدف من تحديد مدة البرلمان يفسح المجال بان يقوم الشعب بدور رقابي على نوابه وذلك من خلال الانتخابات الدورية وهذا يعني بانه يجب ان يكون هناك تجديد دوري للبرلمان لمدة زمنية متوسطة، هذا وتتفق معظم دساتير العالم على هذه المدة الزمنية المتوسطة في تحديد مدة البرلمان تتراوح بين اربع او خمس سنوات وقد اخذ الدستور العراقي لسنة 2005 بهذا الاتجاه
حيث حدد فترة عمل مجلس النواب بأربع سنوات تقويمية.

• استقلال البرلمان عن هيئة الناخبين (خلال فترة النيابة)
تنحصر مهمة الناخبين في النظام النيابي باختيار من ينوب عنه في مباشرة السلطة ولا يجوز لهم التدخل في اعمال البرلمان